



إدارة الامتحانات والاختبارات

قسم الامتحانات العامة

امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة لعام ٢٠٢٥

(وثيقة محمية/محمود)

د. س. ٣٠: ١

مدة الامتحان: ٣٠: ١
اليوم والتاريخ: الأحد ٢٠٢٥/٧/٦
رقم الجلوس:

رقم المبحث: 219

رقم النموذج: (١)

المبحث: الثقافة المالية

الفرع: الأدبي

اسم الطالب:

اختر رمز الإجابة الصحيحة في كل فقرة مما يأتي، ثم ظلل بشكل غامق الدائرة التي تشير إلى رمز الإجابة في نموذج الإجابة (ورقة القارئ الضوئي) فهو النموذج المعتمد (فقط) لاحتساب علامتك، علماً أن عدد الفقرات (٥٠)، وعدد الصفحات (٦).

١- تتألف المالية العامة من ثلاثة عناصر رئيسة، هي:

أ) الحاجات الذاتية، والحاجات الفردية، والمركز المالي

ب) الحاجات المتجددة، والحاجات المتعددة، والمركز المالي

ج) النفقات العامة، والإيرادات العامة، والموازنة العامة

د) النفقات الخاصة، والإيرادات الخاصة، والموازنة العامة

٢- من أهداف النفقات العامة للدولة:

أ) تحقيق مصالح خاصة لبعض الأفراد

ج) إشراف الهيئات الخاصة على عملية الإنفاق

ب) ترسيخ مبدأ المساواة بين المواطنين

د) تقديم مزايا وخدمات عينية وشرفية

٣- العبارة التي تُشير إلى مفهوم النفقات الإدارية للدولة، هي:

أ) جميع المبالغ التي يُنفقها الأشخاص بصفتهم الطبيعية أو الاعتبارية

ب) مبالغ نقدية تُحصلها الدولة من خدمة فئة من المجتمع مُمثلة في التعليم

ج) مبالغ نقدية يُنفقها العاملون على الاستثمارات ودعم المشروعات الخاصة

د) مبالغ نقدية تُنفقها الدولة على العدالة والدفاع الوطني والأمن والتمثيل السياسي

٤- تنقسم النفقات العامة بحسب تكرارها بصورة منتظمة سنوياً إلى نوعين، هما النفقات:

أ) العادية، وغير العادية (ب) الجارية، والحقيقية (ج) التحويلية، والفعلية (د) الاجتماعية، والدورية

٥- يُعدّ الإنفاق على إيصال الكهرباء إلى المدن والمناطق والبلديات، من الأمثلة على النفقات العامة:

أ) الاستثنائية (ب) الرأسمالية (ج) المحلية (د) المركزية

٦- من أشكال إيرادات أُملاك الدولة الخاص:

أ) الغرامات التي تُفرض على الذين يرتكبون مخالفات قانونية (ب) الضرائب على الاستهلاك

ج) رسوم استخراج وثيقة إثبات الشخصية، وجواز السفر (د) الإيرادات الناتجة من الأملاك المالية للدولة

٧- "يعمل ناصر في إحدى الشركات، ويُقتطع مبلغ مُعيّن من راتبه لضريبة الدخل شهرياً، وهو المُكلف الوحيد بدفع

مبلغ الضريبة كاملاً، ولا يُمكن تكليف أحد غيره بدفعه، أو تحمّل جزء منه " في هذه الحالة تُعدّ ضريبة الدخل

المفروضة على راتب ناصر، من الضرائب:

أ) العينية (ب) المباشرة (ج) غير المباشرة (د) على التداول

الصفحة الثانية

٨- من الطرائق التي تلجأ إليها الدولة لسد العجز في موازنتها:

(أ) المِنَح الخارجية (ب) زيادة الإنفاق الحكومي

(ج) بَيْع أملاك الدولة العام (د) الاستيلاء على مَدَخرات الأفراد الشخصية

٩- المفهوم الذي تُشير إليه عبارة "قائمة تُعدّ في نهاية المدّة المالية، تُوضّح ما تملكه كل مؤسسة من أصول، وما عليها

من التزامات وقت إعدادها، وتتضمّن مُلَخَّصًا لجميع الأصول والالتزامات وحقوق المُلكيّة الخاصة بالمؤسسة"، هي:

(أ) الإصدار التّقدي (ب) التضخّم المالي (ج) الميزانية العموميّة (د) موازنة التمويل

١٠- السّنة التّأثيرية هي السّنة التي تُستخدَم مُؤشّرًا للموازنة العامة للسّنة المُقبلة، وفيها يُقارَن بين بنود الموازنة العامة:

(أ) لسّنة سابقة لسّنة الموازنة وبنود الموازنة العامة لسّنة الموازنة

(ب) لسّنة مُنتهية لسّنة الموازنة وبنود الموازنة العامة لسّنة الموازنة

(ج) لسّنتين سابقتين لسّنة الموازنة وبنود الموازنة العامة لسّنة الموازنة

(د) لسّنتين مُقبليتين لسّنة الموازنة وبنود الموازنة العامة لسّنة الموازنة

١١- من أهداف دائرة الموازنة العامة:

(أ) تخفيض احتياطي الدولة من العُمَلات الصعبة

(ب) تحقيق معدّلات نموّ مُستدام لضمان مستوى معيشة جيد للمواطنين كافةً

(ج) الحفاظ على انخفاض سعر صَرَف الدينار الأردني والنتائج القومي للدولة

(د) تركيز إقامة المشروعات التنموية في بعض المحافظات على حساب محافظات أخرى

١٢- إحدى مراحل إعداد الموازنة العامّة للدولة، يتمّ فيها "متابعة وزارة المالية تطبيق الأنظمة المالية، والتحقّق من أنّ

النفقات لا تتجاوز حدود مُخصّصاتهما، وأنّها تُصَرَف في الأوجه التي رُصِدت لها؛ وذلك بإنشائها وحدات للرقابة

المالية في كل وزارة أو دائرة"، هي مرحلة:

(أ) مراقبة التنفيذ والتقييم (ب) الاعتماد والإقرار (ج) التحضير والإعداد (د) التنفيذ

١٣- الإجراء الذي يتمّ في مرحلة التنفيذ لإعداد الموازنة العامة للدولة:

(أ) إحالة مجلس الوزراء مشروع قانون الموازنة العامة النهائي إلى مجلس الأمة

(ب) اعتماد مشروع قانون الموازنة العامة الذي يُرفع لمجلس الوزراء لدراسته ومناقشته

(ج) إصدار بلاغ يفيد بتنفيذ مشروع قانون الموازنة العامة من خلال نشره في الجريدة الرسمية

(د) إصدار بلاغ من رئاسة الوزراء لمختلف الوزارات والدوائر الحكومية يتعلّق بإعداد الموازنة العامة

١٤- إذا كانت الدولة لديها القدرة على تأمين جميع النفقات التي تُلزمها، هذا يعني أنّ الناتج المحلّي الإجمالي في الدولة يكون:

(أ) منخفضًا (ب) مرتفعًا (ج) متوازنًا (د) مغلفًا

١٥- الوقت الذي يُعدّ فيه مُلحق الموازنة العامة:

(أ) قبل إقرار موازنات المؤسسات الخاصة (ب) بعد إقرار الموازنات الشخصية

(ج) بعد انتهاء السّنة المالية (د) في أثناء السّنة المالية

يتبع الصفحة الثالثة

الصفحة الثالثة

١٦- المفهوم الذي تُشير إليه عبارة "تمكين" (أو دَمْج) الفئات المُهمَّشة ماليًا، أو ذوي الدَّخل المالي المنخفض الذين لا يُسمَح لهم بالمشاركة في عمليات الجهاز المصرفي، من التعامل مع الجهاز المصرفي" هو:

- (أ) الشمول المالي
(ب) الاستقرار النقدي
(ج) الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي
(د) الإطار المالي متوسط المدى
- ١٧- كلٌّ ما يأتي من المبادئ العامة لحماية المُستهلك المالي، ما عدا:

- (أ) التصميم والتقديم الملائم للخدمات
(ب) التعامل مع المُستهلكين الماليين بعدالة وشفافية
(ج) حماية المُستهلكين الماليين من الإفراط في المديونية
(د) تسعير الخدمات المالية للمُستهلكين الماليين على أساس المحسوبة
- ١٨- من مهام دائرة حماية المُستهلك المالي:

- (أ) تعزيز الحوافز الممنوحة لمزوّد الخدمة وصّونها
(ب) زيادة وَعي الجمهور بالأنشطة المصرفية والمالية
(ج) تقليل قدرة الأفراد أو الشركات على سداد الالتزامات المالية عند استحقاقها
(د) تقييد وصول العملاء إلى أيّ من الخدمات المالية والمصرفية من دون وجود مُسوِّغ قانوني
- ١٩- بناء على دراستك لأهمّ حقوق المُستهلك المالي التي يكفلها البنك المركزي الأردني، يجب على البنوك والمؤسسات المالية الالتزام بها، فإنّ الموقف الخطأ في ما يأتي، هو:

- (أ) تجاؤل موظف البنك الإجابة بمهنية على أسئلة مُستهلك مالي من ذوي الإعاقة
(ب) زوّد موظف البنك المُستهلك المالي بنسخة من الوثائق والعقود والمستندات التي وقّعها مع البنك
(ج) وُضع البنك برامج وآليات مناسبة لتطوير معارف المُستهلكين الماليين، ورَفَع مستوى الوَعي لديهم
(د) استخدم البنك أنظمة رقابية مُتطوّرة تُؤمّن عملية جَمْع البيانات ومعالجتها لحماية سرّيّة بيانات المُستهلك المالي
- ٢٠- من أهمّ واجبات المُستهلك المالي عند التعامل مع البنك أو المؤسسات المالية:

- (أ) الاحتفاظ بالمبالغ المالية التي تُحوّل إلى حسابه الخاص من مصادر مجهولة، وعدم إبلاغ البنك عن ذلك
(ب) توخّي المُستهلك المالي الحذر عند مَنَح شخص ما وكالة رسمية لإنجاز معاملاته المالية نيابةً عنه
(ج) يجب على المُستهلك المالي الإفصاح دائماً بأيّ تفاصيل دقيقة عن حسابه المصرفي أمام الجميع
(د) يتعيّن على المُستهلك المالي رَفُض تحديث معلوماته الشخصية في حال طَلَب البنك ذلك
- ٢١- أحد القطاعات المستهدفة في مشروع نُشر الثقافة المالية المجتمعية للبنك المركزي الأردني، الذي يساعد هذا النوع من التعليم الطلبة على إدراك المبادئ الأساسية في المجال المالي والمصرفي، ونُشر الوَعي المجتمعي بإدارة المُدخّرات والمُمتلكات الشخصية واستثمارها على الوَجه الأمثل، هو التعليم المالي:

- (أ) للمرأة في المجتمعات الريفية (ب) في شركات خدمات الدَّفْع (ج) في المدارس (د) في مكان العَمَل

الصفحة الرابعة

- ٢٢- كل ما يأتي من طرائق تقديم العميل للشكوى عن طريق البنك المركزي الأردني، ما عدا:
- (أ) إرسال الشكوى عن طريق الموقع الإلكتروني للبنك المركزي الأردني
(ب) الاتصال هاتفياً بدائرة حماية المستهلك المالي في البنك المركزي الأردني
(ج) الحضور شخصياً إلى المبنى الرئيس للبنك المركزي الأردني، أو إلى أحد فروعيه
(د) تقديم الشكوى وفق النموذج الخاص المُعدّ من شركات البريد السريع لهذه الغاية
- ٢٣- يشير الاستقرار المالي إلى الحالة التي يكون فيها الجهاز المالي والمصرفي قادراً على:
- (أ) التصديّ للآزمات المالية الداخلية والخارجية، والاستمرار في أداء وظيفته
(ب) استقلال مؤسسات الجهاز المصرفي عن شبكات التواصل الاجتماعي
(ج) إعداد نظام تشكيلات الوظائف وجدولها للمؤسسات الخاصة
(د) إجراء دراسات الجدوى الاقتصادية للمؤسسات الرسمية
- ٢٤- جميع العبارات الآتية صحيحة في ما يخص مفهوم التقرير الائتماني، ما عدا :
- (أ) يُعد أداة استرشادية
(ب) يصدر التقرير الائتماني من شركة المعلومات الائتمانية
(ج) يحتوي التقرير الائتماني على معلومات مُفصلة عن أي مُنتج ائتماني
(د) يساعد العميل على اتخاذ قرار بمنح التمويل للبنوك المالية في أسرع وقت
- ٢٥- العلامة الأمنية في أوراق النُقد الأردني، التي تُتيح للمكفوفين تمييز فئة ورقة النقد، ويُمكن تحسُّسها باللمس، هي:
- (أ) الخيط الأمني (ب) علامة النطابق (ج) العلامة البارزة (د) العلامة المائية
- ٢٦- تُوصف العلاقة بين الدّخل، والادخار، والاستثمار بأنها علاقة:
- (أ) طردية (ب) مُتساوية (ج) نوعية (د) عكسية
- ٢٧- من العوامل التي تُؤثّر إيجاباً في المناخ الاستثماري، الموقع الجغرافي الذي يمتاز اقتصادياً بـ:
- (أ) نقص الموارد الطبيعية (ب) صعوبة توافر الخدمات المُتعلّقة بالمشروع
(ج) قُربه من الأسواق الاستهلاكية (د) إمكانية الوصول إلى المواد الخام بأعلى التكاليف
- ٢٨- " لجأ مُستثمر إلى اقتراض مبلغ من المال من أحد البنوك التجارية "، فإنَّ المُستثمر في هذه الحالة سيتحمّل كلفة تُسمّى الفائدة، وهي تقاس بـ:
- (أ) الخسارة (ب) السيّغ (ج) المشاركة (د) الخُصم
- ٢٩- "استثمرت سوزان في مجالات عدّة؛ بُغية توزيع رأس المال المُستخدم في الاستثمار، للحدّ من المخاطر الاستثمارية" المبدأ الذي راعته سوزان عند اتخاذها قرارها الاستثماري، هو مبدأ:
- (أ) التنويع (ب) المقارنة (ج) الاختيار (د) الملاءمة
- ٣٠- "أراد مُستثمر الاستثمار في مشروع لتوليد الطاقة الكهربائية من الرياح في مناطق الصحراء، وتبيّن له أنّ إنشاء المشروع في المناطق ذات المناخ الحار غير مُمكن، وأنّه يتعيّن عليه إنشاءه في المناطق الجبلية العالية ذات المناخ البارد، حيث تتوافر الرياح، فقرّر نقل المشروع إلى منطقة أخرى ذات مناخ بارد"، في الموقف السابق، العامل المؤثّر في اتخاذ المُستثمر قراره الاستثماري، هو:
- (أ) الوقت (ب) درجة المنافسة (ج) مصادر التمويل (د) العوامل البيئية

الصفحة الخامسة

٣١- يُعدُّ تحديد الحد الأدنى للأجور، مثالاً على مُحدّدات الاستثمار:

(أ) المالية (ب) الفنية (ج) السياسية (د) الإدارية

٣٢- من مزايا الاستثمار في المشروعات الاقتصادية:

(أ) توفير عائد معقول ومستقرّ للمستثمر (ب) درجة المخاطرة عالية جدّاً للمستثمر

(ج) الحاجة إلى الصيانة المستمرة (د) وجوب دفع نفقات النّقل والتّخزين

٣٣- من أدوات الاستثمار التي تُصنّف ضمن الأصول المالية:

(أ) العقار (ب) السندات (ج) المعادن النفيسة (د) العلامات التجارية

٣٤- وفقاً لمعيار المُلكيّة لمجال الاستثمار، يُصنّف إنشاء الحكومة شركة نفط، إلى الاستثمار:

(أ) الخاص (ب) المُختلط (ج) المعنوي (د) العام

٣٥- من الأمثلة على الفرص الاستثمارية في الأردن التي يُوقّرها قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات:

(أ) صناعة الأدوية والعقاقير (ب) الصناعات الغذائية

(ج) التعلّم الإلكتروني للمحتويات المُعرّبة (د) المنتجات الطبية والعلاجية

٣٦- المفهوم الذي تُشير إليه عبارة " التباين بين العوائد الفعلية والعوائد المُتوقّعة للمشروع الاستثماري؛ أي عدم التحقّق

من المردود (العائد) المُتوقّع على الاستثمار "، هو:

(أ) العوائد الاستثمارية (ب) المخاطر الاستثمارية (ج) الوسائط الاستثمارية (د) المصادر الاستثمارية

٣٧- تُسمّى المخاطر الاستثمارية النظامية، مخاطر:

(أ) السوق (ب) المُحايدة (ج) خاصة بالشركة (د) غير العادية

٣٨- كلّ ما يأتي من أهداف تشجيع المملكة الأردنية الهاشمية الاستثمارات فيها، ما عدا:

(أ) النفاذ إلى الأسواق العالمية (ب) تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة المستدامة

(ج) استحداث فرص عمَل جديدة (د) زيادة نسبة البطالة في المجتمعات الخارجية

٣٩- الجهة التي من أهدافها، تسجيل المشروعات الاستثمارية وترخيصها، وتعزيز الثقة بالبيئة الاستثمارية عن طريق

توفير البيانات والمعلومات والتسهيلات اللازمة لإقامة هذه المشروعات، هي:

(أ) المعارض الفنية (ب) ديوان المحاسبة (ج) النافذة الاستثمارية (د) شركات الصرافة

٤٠- كلّ ما يأتي من أهداف إنشاء المناطق التنموية والمناطق الحرّة، ما عدا:

(أ) تحقيق العدالة الاجتماعية (ب) صياغة التشريعات والقوانين النازمة للبنوك

(ج) الحدّ من الفقر (د) تحسين المستوى المعيشي للمواطنين

٤١- المنطقة التنموية في الأردن التي لم يكتمل إنشاؤها بعد، وهي مربع صحي للماشية، هي منطقة:

(أ) المحمدية التنموية (ب) إربد التنموية (ج) عجلون التنموية (د) الملك الحسين بن طلال التنموية

٤٢- العبارة التي تُشير إلى مفهوم الضمان الاجتماعي، هي:

(أ) مجموعة من الشراكات تُسهم في إدخال أدوات التكنولوجيا المُتطوّرة في المجتمع

(ب) نظام تنظيمي يهدف إلى حماية المؤسسات بعد إنتاج السِّلَع بصورتها النهائية

(ج) نظام تأميني تكافلي عام يهدف إلى حماية المؤمن عليهم اجتماعياً واقتصادياً

(د) مجموعة من التأمينات الاقتصادية، يُحدّد كلّ منها الالتزامات الدولية وحاجاتها

الصفحة السادسة

٤٣- من مرتكزات قانون الضمان الاجتماعي الأردني:

(أ) المجازفة (ب) الجزئية (ج) اختيارية الأتار (د) ذاتية التمويل

٤٤- كل ما يأتي من العناصر التي يشترط توافرها مجتمعة لشمول العامل إلزاميًا بأحكام قانون الضمان الاجتماعي في الأردن، ما عدا:

(أ) العمل بتوجيه من المنشأة، وإشرافها، وإدارتها (ب) العمل في منشأة

(ج) امتلاك العامل الخبرات الإدارية قبل العمل بالمنشأة (د) تسلّم أجر من المنشأة

٤٥- " تعرّض موظف مشمول بأحكام قانون الضمان الاجتماعي الأردني، لإصابة عمل في أثناء أدائه العمل، وثبت أنّ إصابة العمل حدثت بسبب مخالفة المنشأة؛ بعدم التزامها بتوفير متطلبات السلامة والصحة المهنية وأدواتها في مواقع عملها، وفقًا لأحكام التشريعات الوطنية الأردنية النافذة " ، في هذه الحالة الجهة التي تتحمل جميع تكاليف الرعاية الطبية التي دفعتها المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي للموظف المصاب، هي:

(أ) المنشأة التي يعمل بها الموظف المصاب (ب) المركز الأمني المسؤول عن الحوادث

(ج) الموظف المصاب وأفراد أسرته (د) المستشفى الذي تلقى فيه العلاج

٤٦- كل ما يأتي من وثائق استحقاق راتب تقاعد الشيخوخة، ما عدا:

(أ) البطاقة الشخصية للمؤمن عليه (الأردني، وغير الأردني) الصادرة عن دائرة الأحوال المدنية والجوازات

(ب) نموذج الإيقاف الصادر عن المنشأة، والمُعتمد من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي

(ج) الكتيبات الإرشادية التي تُعزّز التثقيف الصحي للمؤمن عليه في المنشأة

(د) رقم حساب بنكي للمؤمن عليه، أو لوكيله

٤٧- من شروط استحقاق راتب اعتلال العجز الطبيعي الدائم الكلي والجزئي للمؤمن عليه المشمول بالضمان الاجتماعي في الأردن، وجوب ألا تقل اشتراكاته الفعلية عن:

(أ) (٢٤) اشتراكًا فعليًا، منها (٦) اشتراكات متصلة (ب) (٦٠) اشتراكًا، منها (٢٤) اشتراكًا متصلًا

(ج) (٣٠٠) اشتراك فعلي؛ شرط إكماله (٦٠) عامًا (د) لا يشترط وجود مُدد اشتراك مُحددة للاستفادة منه

٤٨- العبارة الصحيحة في ما يخص تقاعد الوفاة الطبيعية للمؤمن عليه المشترك في الضمان الاجتماعي في الأردن، هي:

(أ) حدوث الوفاة قبل الاشتراك بالضمان الاجتماعي

(ب) ثبوت حالة التعطل عن العمل للمتوقّي بقرار من المركز الصحي

(ج) عودة المؤمن عليه إلى العمل في مهنة بأجر، أو مزاولته عملًا تجاريًا لحسابه الخاص

(د) يُوزّع راتب تقاعد الوفاة الطبيعية على الورثة المستحقّين بدءًا من الشهر الذي تُوقّي فيه المؤمن عليه

٤٩- يُسهم تأمين الأمومة المُطبّق في قانون الضمان الاجتماعي الأردني، في:

(أ) تخفيض معدّل المشاركة الاقتصادية والاجتماعية للمرأة

(ب) تحفيز أصحاب العمل في القطاع الخاص على تشغيل النساء

(ج) تقديم أجر للمرأة وفقًا لأول أجر خضع للضمان عند بدء إجازة الأمومة

(د) التخلص من دفع أجر المرأة في أثناء مدّة انقطاعها عن العمل بسبب إجازة الأمومة

٥٠- الفئة التي لا يحقّ لها الاشتراك الاختياري في الضمان الاجتماعي وفق أحكام القانون:

(أ) الأردني المشمول بأحكام قانون الضمان الاجتماعي بصفة إلزامية

(ب) المؤمن عليه الأردني الذي أوقف منه الاقتطاع لأيّ سبب من دون إكمال السنّ القانونية

(ج) الأردني المقيم داخل المملكة أو خارجها؛ شرط إكمال سنّ السادسة عشر وعدم تجاوز السنّ القانونية

(د) أصحاب المنشآت الأردنيون الخاضعون لأحكام أيّ نظام تأمين إلزامي بمقتضى أحكام التشريعات النافذة

﴿ انتهت الأسئلة ﴾